لكلام على مقتضى الحال داخلا في حد البلاغة فلا بد من القول بانها كما يوجب حسنا عرضيا يوجب ذاتيا
فهي من الجهة الاولى خارجة عن البلاغة ومن الجهة الثانية داخلة فيها وكانهم انما اطلقوا القول بخروجها
لان اقتضاء الحال اياها لا يخرج عن ندرة وخفاء فلم يذكروا كلها في مباحث المعاني بل ذكروا مهماتها من المحسنات
البديعية ما صفا باقتضاء الحال اياه عن كدرة الندرة والخفاء كالالتفات والاعتراض والتجاهل
وكان ذكرها منهم نوع تنبيه على ان التحسين العرضي لا ينافي الذاتي بل قد يجتمعان في شيء فيكون محسنا
تحسينا ذاتيا وعرضيا معا قوله على ما تفيده اضافة المصدر لانها تفيد الحصر كما ذكروا في ضربي زيدا
قائما انه يفيد انحصار جميع الضرب في حال القيام وفيه تامل لان اضافة المصدر انما تفيد العموم
لان اسم الجنس المضاف من ادوات العموم والانحصار في المثال المذكور انما هو من جهة ان العموم فيه
يستلزم الحصر فانه اذا كان الضربات في حال القيام لم يصح ان يكون ضرب في غير تلك الحال والا لكن
جميع الضرب في تلك الحال لامتناع ان يكون ضرب واحد بالشخص في حالين واما فيما نحن فيه فالعموم
لا يستلزم الحصر فانه لا يلزم من كون المطابقة سببا لجميع الارتفاعات ان لا يحصل ارتفاع بغير المطابقة
لجواز تعدد الاسباب المستقلة لمسبب واحد فيجوز حصوله بكل منها وانما يلزم الحصر لو دل الكلام على حصر سببية
جميع الارتفاعات في المطابقة وليس فليس ويمكن دفعه بان ليس معنى الكلام مجرد ان المطابقة سبب
لجميع الارتفاعات بل ان جميعها حاصل بسبب المطابقة ومعلوم ان ذلك يستلزم الحصر اذ لو حصل ارتفاع
بغير المطابقة لم يصح ان يكون ذلك الارتفاع حاصلا بها لامتناع تعدد الحصول لشيء واحد
فقد علم ان المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد ثم بان الفاء في قوله فمقتضى للتفريع على
مقدمتين ذكرت احديهما وهي ان الارتفاع بمطابقة الارتفاع والاخرى معلومة وهي ان الارتفاع
بمطابقة المقتضى وثبت ايضا بان معنى حمل الاعتبار على المقتضى انهما واحد فيناقش في كلا الامرين
قلانه اما في الاول فبان الفاء يجوز ان تكون للتعليل واما الثاني فلانه يجوز ان يكون معنى الكلام قصر المسند
على المسند اليه او عكسه على ما قيل ان ضمير الفصل قد يكون لقصر المسند اليه على المسند والحاصل ان
احتمالات اربعة لان الفاء اما للتعليل او للتفريع وعلى كل تقدير فمعنى الكلام اما الاتحاد
او

واما قصر المسند على المسند اليه واما عكسه وعلى الاحتمال الاول وهو ان يكون الفاء
للتعليل ومعنى الكلام هو الاتحاد فلا اعتبار اصلا ولا يتجه عليه شيء لان المعلل هو ان جميع
الارتفاعات بمطابقة الاعتبار او للاخفاء انه يثبت بان المقتضى والاعتبار واحد بملاحظة
مقدمة معلومة وهي ان جميع الارتفاعات بالبلاغة التي هي مطابقة المقتضى واما الاحتمالات
الباقية فلا تصفو عن شوب المناقشة اما الاحتمال الثاني وهو ان يكون الفاء للتعليل
والمعنى هو القصر المسند على المسند اليه فلانه يكون المعنى ان جميع الارتفاعات بمطابقة
الاعتبار لان كل اعتبار مقتضى ويتجه عليه انه يجوز ح ان يكون المقتضى اعم فالارتفاع
الحاصل بمطابقة بعض افراد المقتضى الذي لا يكون اعتبارا لا يكون حاصلا بمطابقة الاعتبار
فلا يثبت ان جميع الارتفاعات بمطابقة الاعتبار واما الاحتمال الثالث وهو ان يكون الفاء
للتعليل والمعنى قصر المسند اليه على المسند فلان معنى العلة ح ان كل مقتضى اعتبار فيجوز
ان يكون الاعتبار اعم فمطابقة بعض الاعتبار الذي لا يكون مقتضيا لا يكون سببا للارتفاع
لان الارتفاع لا يكون الا بالبلاغة التي هي مطابقة المقتضى فلا يثبت ان جميع الارتفاعات
بمطابقة الاعتبار مطلقا بل بمطابقة الاعتبار الذي يكون مقتضى ولو ارتكب ان معنى
المعلل ان جميع الارتفاعات بمطابقة الاعتبار في الجملة لا بمطابقته مطلقا لم يتم التعليل
واما الاحتمال الرابع وهو ان يكون الفاء للتفريع والمعنى هو الاتحاد وهو الذي اختاره رحمه الله
فيتجه عليه ان اللازم من الحصرين ليس الا نفي التباين الكلي بين المقتضى والاعتبار لانه
ح يبطل كلا الحصرين واما سائر النسب من المساواة والعموم والخصوص مطلقا ومن وجه
فالحصران لا يبطلانها اما المساواة فظ واما العموم والخصوص مطلقا فلانه لا يلزم من الحصر
في الاعم الحصر في جميع افراده لجواز ان يكون المحصور فيه بعض الافراد الذي هو الاخص بعينه
مثلا اذا قلت ما في الدار الا الانسان وما فيها الا الحيوان يصح كلا الحصرين مع انهما
في الاعم والاخص مطلقا وقس عليه حال الاعم والاخص من وجه ولو قيل الظ المتبادر
ثم المطابقتين المذكورتين في الحصرين

Copyright © King Saud University